E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2003/G/10
4 December 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

البند ٨ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين

رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ موجهة من المراقب الدائم لفلسطين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيـــف إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

تواصـــل قـــوات الاحـــتلال الإســـرائيلية ارتكاب المزيد من الانتهاكات لحقوق الإنسان ضد المدنيين الفلســـطينيين، بما في ذلك الأعمال التي من الواضح أنها من أعمال القتل العمد، والإعدام خارج إطار القانون، والقصف العشوائي، والتوغل في المناطق الفلسطينية، وجرف الأراضي الزراعية.

ومـــتابعة لسياسة ممارسة إرهاب الدولة التي تنتهجها قوات الاحتلال الإسرائيلية والتي ترمي إلى ترهيب المدنيين الفلسطينيين حتى داخل منازلهم، ارتكبت هذه القوات مذبحة جديدة في مخيم رفح للاجئين في جنوب قطاع غزة.

ويوم أمس، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، اجتاحت قوات الاحتلال الإسرائيلية مخيم رفح للاجئين وأطلقت قذائف دباباتها عشوائياً على الأحياء المكتظة بسكانها المدنيين فأصابت بضعة منازل فيما كان سكانها المسالمون في داخـــلها. وقد أُصيب أكثر من ٤٠ فلسطينياً كانت جراح ٢٠ منهم خطيرة. وقُتل ثمانية آخرون. ومن الضحايا امرأتان وطفل وبنت في الرابعة من عمرها. ويتوقع أن يزيد عدد الضحايا لأن العديد من الجرحى في حالة الخطر.

وأطلـــق جيش الدفاع الإسرائيلي أيضاً قذائف دباباته ورشاشاتها الثقيلة على مدرستين، إحداهما تُديرها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

وشهد شهر تشرين الأول/أكتوبر حتى الآن مقتل أكثر من ٥٠ فلسطينياً (بينهم ١٥ طفلاً) وإصابة ٣٠٠ شخص تقريباً، غالبيتهم العظمى من المدنيين، وذلك جراء الأعمال العسكرية الإسرائيلية.

وهذه المذبحة الجديدة في رفح التي استهدفت الأسر الفلسطينية داخل منازلها ليست إلا عملاً جديداً من مسلسل الجرائم التي ترتكبها إسرائيل ضد المدنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة في انتهاك لحقوق الإنسان للشعب الفلســـطيني، وفي مقدمهـــا حقه في الحياة، وفي انتهاك تام أيضاً لجميع مبادئ القانون الدولي، والقانون الإنساني الدولي، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأحكام اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب لعام ١٩٤٩. وإضافة إلى ذلك، فإن جميع المذابح التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلية منذ عقود من الـــزمن، وبخاصة منذ شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، تشكل انتهاكاً خطيراً لاتفاقية منع جريمة إبادة الجنس والمعاقبة عليها على وجه الخصوص.

وإنـــنا نكرر مناشدة سعادتكم أن تتدخلوا مباشرة لدى حكومة إسرائيل لحثها على وقف هذه الأعمال العســـكرية في المناطق المكتظة بالسكان، والوفاء بالتزاماتها القائمة بموجب القانون الإنساني الدولي، وضمان أمن منشـــآت الأمم المتحدة. ونناشد سعادتكم أيضاً أن تدينوا علناً سياسة ممارسة إرهاب الدولة هذه، والقتل العمد المنتظم، وهدم المنازل، والعنف مما يمثل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلية، وأن تعتبروا حكومة إسرائيل مسؤولة أمام العالم كله عن جرائمها ضد المدنيين الفلسطينيين، وأن تبذلوا مساعيكم الحميدة لتوفير حماية دولية للمدنيين الفلسطينيين حتى تنسحب إسرائيل من جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأكـــون ممتنا لو أمكنكم اتخاذ ترتيبات لتعميم هذه الرسالة وتوزيعها على أعضاء لجنة حقوق الإنسان كوثيقة رسمية من وثائق الدورة التاسعة والخمسين، في إطار البند ٨ من جدول الأعمال.

توقيع: نبيل رملاوي
السفير
الممثل الدائم